

المجلس (795) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام ابو عبد الرحمن النسائي رحمه الله تعالى العين العوراء السادة مكانها اذا طمست. قال اخبرنا احمد بن ابراهيم بن محمد قال اخبرني قال اخبرنا ابن عائد. قال الهيثم ابن حميد قال اخبرني العلاء وهو ابن الحارث عن عمر ابن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه - [00:00:00](#)

اله وسلم قضى في العين العوراء السادة في مكانها اذا طمست بثلاث ديتها. وفي اليد الشلاء اذا قطعت وفي السن السوداء اذا نزع بثلاث ديتها. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله - [00:00:25](#)

وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد اقول رحمه الله العين العورة السادة مكانها لمكانها اذا طمست اي ما الحكم فيها؟ هل لها دية؟ او لا - [00:00:45](#)

المقصود ان انه اورد تحت هذه الترجمة حديثا فيه بيان ان لهدية وانها ثلث دية العين السليمة اذا اعتدي عليها فان دية هذه العين العوراء التي هي باقية في مكانها وسادة مكانها الذي هو الحدقة - [00:01:07](#)

ولكنه ذهب نورها وذهب ضوؤها فصارت عوراء لكن بقي سدها لمكانها وجمال والجمال الذي يكون فيها اذا كانت موجودة بخلاف ما اذا كانت مفقودة آآ الصحابي منه عمرو بن شعيب. مم. آآ اورد حديث عمرو بن شعيب رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى في العام - [00:01:43](#)

العوراء الاساذة في مكانها في ثلث نيتها بثلاث ديتها؟ نعم. قضت العين العوراء السادة في مكانها اذا طمست بثلاث ديتها. قضى بثلاث لان الدية اذا كانت سليمة للبصر وللجمال واذا كانت غير سليمة والبصر مفقود ولكن بقي الجمال فاذا ازيل فانه - [00:02:15](#)

يوجد بمقدار ثلث الدية فيما اذا كانت العين سليمة ويش وفي اليد الشلاء اذا قطعت بثلاث ديتها او ثلث الشلة اذا قطعت بثلاث ديتها الشلة غير منتفعا فيها غير منتفعا فيها ولكن يعني آآ بقاؤها وآآ مع ما فيها من جلل وقد - [00:02:51](#)

تعود يعني آآ تعود سليمة قضى بها بثلاثيتها قضى بها بثلاثيتها وايش؟ وبالسنة السوداء وبالسنة السوداء اذا نزع اذا السنة السوداء يعني الاسم موجودة ولكن الجمال غير موجود السن موجودة ولكن الجمال غير موجود والمنفعة قد تكون موجودة وقد تكون غير موجودة لكن اذا اعتدي عليها وقلعت - [00:03:20](#)

وخلعت ونزعت فانه فانها تودع بثلاث بية السن بثلاث دية السن قال اخبرنا احمد بن ابراهيم لمحمد. احمد بن ابراهيم محمد البصري. هو صدوق اخرجه حديث النسائي وحده عن ابن عائض وهو محمد ابن عائذ الدمشقي وهو صدوق ربما وهي صدوق صدوق بس؟ هم اخرج حديثه - [00:03:58](#)

صدوقنا خرج احداث ابو داود والنسائي. عن هيثم بن حميد. عن الهيثم بن حميد. عن هيثم بن حميد وهو اصحاب السنن. وهو صديق اخرجه اصحاب السنن. عن العلاء وابن الحارث. عن العلاء وابن الحارث وهو صدوق اختلط - [00:04:29](#)

وحديث اخرجه مسلم واصحاب السنن الاربعة. عن ابي شعيب. عن عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص وهو صدوق البخاري في جزء القراءة واصحاب السنن. عن ابيه شعيب ابن محمد وهو كذلك صدوق اخرج حديث البخاري في -

[00:04:49](#)

المفرد يجوز القراءة واصحاب السنن. عن عبدالله بن عمرو بن العاص وهو صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. واحد السبعة
واحد العبدلة الاربعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وام عبدالله بن عمر وعبدالله بن الزبير وعبدالله بن
عباس - 00:05:09

والاسناد المستقيم الا ما جاء فيه من اختلاط العلاء ابن الحارث فهو يحتمل ان يكون حسنا لان كثيرا من رواته اهل صدق ولكنه
اختلط فاذا كانت روايته قبل الاختلاط فانه يكون - 00:05:29

واذا كانت بعد ذلك فانه يكون بخلاف ذلك اخ كما هو معلوم اذا كان عمد يكون فيه القصاص. اذا كان عمد يكون فيه القصاص يعني
فيما يتعلق في سن يعني السن اذا نزع لکن يعني عندما يصار الى الدية طبعا الخطأ - 00:05:54
الخطأ ما فيه الا الدين وشبه العنز ما فيه الا الدين والقصاص انما يكون في العمد ثم ايضا المماثلة غير موجودة. المماثلة غير موجودة
لان العين العوراء لا يقتصر يعني منها يقتصر من عين - 00:06:24

صحيحة فيها وانما يكون فيه الدية. وانما يكون فيه الدية نعم بس آ كما هو معلوم يعني ما يجي مثل سليمة اقول ما هي مثله
سليمة. الان كم تصبح السلف في هذه الاشياء الثلاثة - 00:06:44
اصلا اه كما هو معلوم بالنسبة لليد اه نصف الدية. وبالنسبة للعين نصف الدية. وبالنسبة للسن السن فيها نصف نصف عشر الدقيق اللي
هي خمس من الابل ثلث هذه الاشياء اقول ثلث هذه الاشياء - 00:07:12

نص الدية نص الدية ثلث نصف الدية في علم العورة وفي اليد الشلة. وكلت نصف وتلفية السن وقلنا ان هذا نصف الدية وهذا نصف
الدية وهذا نصف عشر الدية الذي هو السن نصف عشر - 00:07:32

وهي اذا كانت سليمة ديته خمس من الابل. واذا كانت غير سليمة تكون الثلث. كما في الحديث. قال رحمه الله تعالى عقل الانسان
قال اخبرنا محمد بن معاوية قال حدثنا عباد عن حسين عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله - 00:07:58
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في الانسان خمس من الابل. ثم ورد النسائي عقل الانسان ايدي الانسان
والانسان الدية فيها ان السن الواحدة يكون فيها خمس من الابل - 00:08:18

التي هي نصف عشر الدية التي هي مئة من الابل الدية كاملة مئة من الابل وعشرها عشر ونصف عشرها خمس ففيها نصف عشر
الدية التي هي سن الواحدة ولا فرق بين سن وسن - 00:08:38

وان كانت متفاوتة الانسان والاضراس متفاوتة في المنافع الا ان الحكم جاء موحد فيها والحكم جاء موحد في امور كثيرة وان
كانت متفاوتة المنافع مثل ما جاء في الانسان وفي مثل ما جاء في الاصابع - 00:08:57
الاصابع متفاوتة ومع ذلك الدية في كل في كل منها واحدة وكذلك ايضا النفوس دية النفس هي واحدة لا فرق بين الرجل الكبير الذي
له اهمية وله منزلة رفيعة وبين الطفل الصغير الذي هو ولي. الكل الدية واحدة. يعني لا - 00:09:23

يفرق بين شخص وشخص بان يقال هذا منزلته كبيرة فهي ستكون اكثر وهذا يعني صغير تكون اقل جاءت الشريعة بالتسمية. وكذلك
الميراث مسوى بين الصغير والكبير بين الوليد الذي هو يعني ولد يعني اه - 00:09:51

آ ولا زال يرضع وبين الشخص الكبير الذي له اهمية وله منزلة الكل واحد لا فرق بين شخص وشخص. وكذلك هنا لا فرق بين سن
وسن ولا فرق بين اصبع واصبع - 00:10:19

فجاءت الشريعة في التسمية بين هذه الاشياء وان كانت متفاوتة المنافع غير متساوية حديث عبد الله بن عمرو العاصي رضي الله
تعالى عنه انه وقال في الاثمان طمس من الابل. في الانسان خمس يعني في كل سن. يعني في كل سن خمس من الابل. الاثنان
والافراد - 00:10:39

قال اخبرنا محمد بن معاوية. محمد بن معاوية بن مالك وهو صدوق ربما وهي. صدوق الربما وهي في حديثه؟ اخرجه حديثه
النسائي وحده عن عباس عن عباد ابن العوام هو ثقة اخرجه اصحابه في الستة - 00:11:09
حسين ابن الزكوان المعلم وهو ثقة ربما وفيما اخرج له اصحاب اقتل ستة. عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وقد مر ذكرهم قال

اخبرنا الحسين ابن منصور قال حدثنا حق ابن عبد الرحمن قال حدثنا سعيد ابن ابي عروبة عن مطر عن عمر ابن صعيب عن ابيه عن عمرو بن شعيب عن ابيه - [00:11:29](#)

نجدد رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الانسان سواء خمسا خمسا حديث عمرو بن سعيد من طريقة اخرى وهو مثل الذي قبله. قال عليه الصلاة والسلام الانسان سواء خمسا خمسا. يعني كل بئس - [00:11:49](#)

المهم فيه خمس من الابل كل سن ديتة خمس من الابل لا يفرق بين سن وسن وان كانت متفاوتة المنافع فهي متفقة في الدية. ومتحدة الدية. لكل سن خمس من الابل الحسين ابن منصور هو ثقة اخرجه البخاري - [00:12:09](#)

ثقة اخرجه حديث البخاري والنسائي. عن قصة ابن عبد الرحمن عن حص بن عبد الرحمن وهو صدوق؟ نعم. اخرجه ابو داود ابو داود في القدر والنسائي. عن سعيد ابن ابي عروبة. عن سعيد بن ابي عروبة هو ثقة اخرجه اصحاب - [00:12:39](#)

وفي شدة المطر عن مطر الوراق وهو صدوق كثير الخطأ اخرج حديثه صديقه؟ نعم. في البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنة الاربعة. عن ابي شعيب عن ابيه عند وقد نرى ذكرهم. كم سن في البر؟ ايش - [00:12:59](#)

فاذا ضربت الخمسة كم يساوي؟ طيب اكثر من الدين كيف نعم الانسان اذا قتل مئة واذا طاحت اثنائه كلها يعطى اكثر من مئة؟ هكذا قال الرسول وسلم سبحان الله ها؟ قال رحمه الله تعالى - [00:13:19](#)

عقل الاصابع مثل اصابع اليدين والرجلين. كل اصبع فيه عشر ورجلين والذين فيها عشرين. القطعة فيها ديتين قال اخواننا ابو الاسعد قال حدثنا خالد عن سعيد عن قتادة عن مسروق بن اوس عن ابي موسى عن - [00:13:49](#)

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال بالاصابع عشر عشر. ثم ورد النسائي هذه التربية وحدها الاصابع نعم عقد الاصابع يعني دية الاصابع والحكم فيها انها كالثانان متساوية ولكنها - [00:14:09](#)

لكل اصبع من اصابع اليدين ومن اصابع الرجلين. لكل اصبع دية. ولا فرق بين اصبعه نعم. ولهذا فان الابهام يعني منفعتها كبيرة. لانها تقابل الاصابع وكل اصبع من الاصابع تقابله. يعني في التناول وفي الاستفادة. ولكن - [00:14:29](#)

جعلت واحدة لا فرق بين الخنصر والابهام كلها سواء كل اصبع فيها من الابل. نعم عشر في كل اصبع في عشر حديث ابو موسى نعم اورد النسائي حديث ابي موسى رضي الله عنه قال في الاصابع عشر - [00:14:59](#)

في الاصابع عشر يعني عشر لكل اصبع. كل اصبع عشر قال اخبرنا ابو نسي اخبرنا ابو الاشعث وهو احمد ابن المقدم وهو صدوق نعم اخرج له البخاري وكيل مليون نسمة - [00:15:23](#)

لا يجمال. صدوق اخرجه حديث البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه. امثال عن خالد ابن الحارث البصري ثقة اخرجه اصحاب كثير ستة. عن سعيد عن قتادة ابن ابي عروبة عن قتادة منذ عمل السدوسي ثقة اخرجه اصحاب السن ستة. عن مسروق ابن عوف. عن مسروق ابن اوس وهو مقبول اخرج حديثه ابو داود - [00:15:41](#)

ابو داود عن ابي موسى عن ابي موسى الاشعري عبد الله بن قيس رضي الله تعالى عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث اخرج قال اخواننا عمرو بن علي قال حدثنا يزيد ابن زريع قال حدثنا سعيد عن غالب عن غالب التمار عن مسروق ابن اوس عن ابي موسى الاشعري - [00:16:01](#)

رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه واله وسلم قال الاصابع دواء عشرا. كم ورد النسائي حديث الامام ابي موسى من طريق اخرى وفيه قوله صلى الله عليه وسلم الاصابع سواء عشرا. يعني لا فرق بين اصبع واصبع كلها سواء. في الحكم وان اختلفت في - [00:16:25](#)

ايوه نعم ابن علي عمرو بن علي الفلاس ثقة اخرجه اصحابك في ستة وهو شيخ لاصحابك في ستة عن يزيد ابن ان يزيد من وثقة اخرجه اصحاب بعيد عن غالب التمار. عن سعيد قد مر ذكره عن غالب التمار وهو صدوق. نعم - [00:16:45](#)

اخرج له داود وهو صدوق اخرجه ابو داود النسائي وابن ماجه. ابن اوس عن ابي موسى. المخلوق ابن اوس عن ابي موسى وقد مرزوقهما؟ قال الحسين ابن منصور قال حدثنا حق وهو ابن عبد الرحمن البلقي عن سعيد عن غالب التمار عن حميد بن هلال عن

مسروق بن اود عن ابي - 00:17:05

بموسى رضى الله عنه انه قال قضى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان الاصابع سواء عشرا عشرا من الابل. ثم ورد النسائي حديث موسى من طريق اخرى وهو مثل ما تقدم قال اخبرنا الحسين ابن منصور عن حق وهو ابن عبد الرحمن البلقى - 00:17:25 نعم عن سعيد عن غالب عن حميد بن هلال عن سعيد عن غالب قد مر ربحهم اخرجه المسروق عن ابيك عن مسروق ابن اوس عن ابي موسى وقد مر ذكرهما ها - 00:17:45

ايش؟ كله حديث يعني في بعضها في كلام لكنه له يعني آا اما متابعة ونشوات. مسروق مقبول لكنه المسلم ما اقتضت عليه. يعني جاء عن عمرو بن شعيب وعن - 00:18:05

غير يعني ابو موسى ما ادري هل في طريق اخر غير مسروق؟ اللي مرت معنا ها كلها سيأتي اي نعم يعني ابو موسى؟ عن ابو موسى لا لا ايوه سيأتي عن اخرين - 00:18:25

ايوا طيب عمرو بن شعيب ما مر؟ انه سيأتي؟ اي نعم طيب انهم قال اخبرنا الحسين ابن منصور قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب انه لما - 00:18:45

الكتاب الذي عند ال عمر ابن حزم الذي ذكروا ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كتب لهم وجدوا فيه وفيما هنالك من الاصابع عشرا عشرا. كما ورد النسائي حديث عمرو بن حزم رضى الله عنه. في كتابه في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم اليه - 00:19:05 على يعني مسائل كثيرة ومنها ما هو مطابق لما جاء عن ابي سعيد وعن ابي موسى وغيره اما الاصابع دية الاصابع عشرا عشرا. يعني كل اصبع فيها عشر. قال افضل من حسين بن منصور عن - 00:19:25

عبدالله بن نمير. عبدالله بن نمير في الحسين منصور مر ذكره. عبد الله بن نمير ثقة. اخرجه اصحاب. عن يحيى بن سعيد. عن يحيى ابن سعيد الانصاري ثقة اخرجه اصحابك في ستة. عن سعيد المسيب وهو ثقة فقيه من فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين. اخرج حديثه اصحاب - 00:19:45

قال لما وجد كتاب الذي الكتاب الذي عند ال عمرو نعم هذا فيه ذكر انه وجادة واللي هو كتاب عمرو بن حزم وعمرو بن حزم صحابي اخرج حينه ابو داود المرادين والنسائي وابن مالك ابو داود في مراسيل والنسائي - 00:20:05

ومن ما جاء؟ قال عمر ابن حزم سيأتي يعني مطولا في الدرس القادم ان شاء الله. قال اخبرنا عمرو ابن علي قال حدثنا يحيى ابن سعيد قال حدثنا شعبة قال حدثني قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه واله وسلم ان -

00:20:25

قال هذه وهذه سواء يعني الخنصر والابهام اسمعوا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذه وهذه سواء ثم اوردا حديث ابن عباس وفيه ذكر ان الابهام وآا الخنصر سواء يعني انها وان اختلفت المنافع الا ان الدية واحدة. وهذا يدلنا على ان كل اصبع فيها عشر من -

00:20:45

قال اخبرنا عمرو بن علي عن يحيى ابن سعيد. يحيى بن سعيد القطان ثقة اخرجه اصحاب عن شعبة. عن شعبة ابن حجاج الواسطي ثقة اخرجوا اصحاب من قتادة عن الدين عن قتادة مر ذكره عن عكرمة مولى ابن عباس ثقة اخرجه اصحابك في الستة عن ابن عباس

عبد الله ابن - 00:21:16

ابن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم واحد العبادة له الاربعة من اصحاب رسول الله عليه الصلاة والسلام واحد السبع المعروفين ذكر في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اخبرنا نصر بن علي قال حدثنا يزيد بن الزبير قال حدثنا شعبة عن

قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله - 00:21:36

عنهما انه قال فهذه وهذه سواء الابهام والخنفر. مرفوع ولا موقوف؟ موقوف. ثم ورد النسائي حديث ولكنه موقوف على ابن عباس قال هذه وهذه سواء يعني الابهام والابهام والخنصر. فالابهام وان كانت - 00:21:56

اكبر من منفعة الخنصر الا انهما متساويتان في الثياب. فدية الخنصري عشر ودية الابهام عشر. قال اخبرنا نصر بن علي. نصر بن علي

بن نصر بن علي الجهظلي. هو فقه - 00:22:16

ايها الخالق في ستة عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس وقد مر ذكرهم جميعا قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يزيد ابن زبير قال حدثنا سعيد - 00:22:36

عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال الاصابع عشر عشر. نعم مسائل الحديث ولكنه موقوف على ابن عباس الاصابع عشر عشر. نعم. قال اخبرنا عمرو بن علي عن يزيد ابن زبير عن سعيد. نعم - 00:22:46
القتادة عن عكرمة عن ابن عباس. قد مر ذكرهم جميعا. قال اخبرنا اسم علم ابن مسعود قال حدثنا خالد ابن الحارث قال حدثنا حسين المعلم عن عمرو ابن شعيب ان اياه حدثه عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما انه قال لما افتتح رسول الله صلى الله عليه واله وسلم مكة - 00:23:06

فقال في خطبته وفي الاصابع عشر عشر حديث عن عبدالله بن عمرو العاصي رضي الله تعالى عنهما وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما فتح مكة وخطب الناس وكان مما بينه في خطبته ان قاله في الاصابع وفي الاصابع نعم عشر عشر يعني كل اصبعه - 00:23:26

ايوه قال اخواننا اسماعيل ابن مسعود اسماعيل ابن مسعود البصري ثقة اخرجه النسائي وحده عن خالد بن الحارث خالد بن الحارث مر ذكره عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب حسين المعلم مر ذكره هو عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مر ذكره - 00:23:46
قال اخبرنا عبد الله ابن الهيثم قال حدثنا حجاج قال حدثنا همام قال حدثنا حسين المعلم وابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال في خطبته وهو مسند ظهره الى الكعبة الاصابع سواء - 00:24:05
فما ورد النسائي حديث عمرو بن شعيب حديث عبد الله بن عمرو حديث عبد الله بن عمرو العاص رضي الله عنهما وهو مثل ما تقدم الاصابع سوى الاصابع سواء. نعم. سواء افي عشر؟ لا. الاصابع سواء يعني لا فرق بينها في الدية - 00:24:25
قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته وهو مسند ظهره الى الكعبة. اي نعم. في خطبته ومسجد الناس. يعني يستقبل المأمومين يعني يقف عند الكعبة يسند ظهره اليها ويخطب الناس - 00:24:45

ما في حرج الواحد يعطي ما في حرج ابد يمد رجوله اجل ما في حرج الى الكعبة الى جهة الكعبة او يسلب ظهره الى ما في بأس قال اخبرنا عبد الله بن الهيثم هو هو المحذور اذا كان مقصود الاهانة او كذا اذا كان في قصد سيء - 00:25:05
اما اذا كان ما في قصة سيئة ما في ما في شيء يمنعه. نعم. بالمناسبة السجاجيد الان المقسوم عليها صورة الكعب. نضعها ونجلس عليها قال اخبرنا عبد الله ابن الهيثم عبد الله ابن هيثم - 00:25:28

ابن الهيثم صدوق؟ لا بأس به؟ لا بأس به هو بمعنى صدوق. اخرجه حجر النسائي وحده. نعم. اخرجه حجر النسائي وحده. الحجاج؟ الحجاج ابن من ووثيقة اخرجه اصحابك من ستة عن همام عن همام ابن يحيى ثقة في قتل ربما ثقة ربما وهي اخرجه اصحاب - 00:25:48

المعلم وابن جريج. حسين المعلم هو قد مر ذكره وابن جريدة ابن ملك ابن عبد العزيز ابن جريج المكي ثقة فقير يرسل ويدلس وحديث اخرج عن ابيه عن جده. وقد مر ذكرهم. قال رحمه الله تعالى المواظح. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى - 00:26:08
اله واصحابه اجمعين - 00:26:28